[89] قامت البينة عليها، فأمر عمر بجلدها، فقال لهم: ردوها إليه، وقولوا له: أما علمت بأن هذه مجنونة آل فلان، وأن النبي صلى ا عليه وآله قد رفع القلم عن المجنون حتى يفيق ؟ إنها مغلوبة على عقلها ونفسها، فردت إلى عمر، وقيل له ما قال أمير المؤمنين عليه السلام. فقال: فرج ا عنه، لقد كدت أن أهلك في جلدها، و درأ عنها الحد (1). 7 - ختص: عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير قال: قال مؤمن الطاق لأبي حنيفة في كلام طويل جرى بينهما: إن عمر كان لا يعرف أحكام الدين، فانه اتي بامرءة حبلى شهدوا عليها بالفاحشة، فأمر برجمها، فقال له علي عليه السلام: إن كان لك السبيل عليها، فما سبيلك على ما في بطنها ؟ فقال: لولا علي لهلك عمر. واتي بمجنونة قد زنت فأمر برجمها فقال له عليه السلام: أما علمت أن القلم قد رفع عنها حتى تصح ؟ فقال: لولا علي لهلك عمر (2).

---